لام – البلاغ رقم ١٩٩٧/٧٦٣، لانتسوفا ضد روسيا

(الآراء المعتمدة في ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٢، الدورة الرابعة والسبعون)*

المقدم من: السيدة ييكاتِرينا بافلوفنا لانتسوفا (تمثلها السيدة كارينا موسكالنكو، مركز الحماية الدولية).

الشخص المدعى أنه ضحية : ابن صاحبة البلاغ، السيد فلاديمير ألبرتوفيتش لانتسوف، المتوفى

الدولة الطرف: الاتحاد الروسي

إن اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، المنشأة بموجب المادة ٢٨ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية،

وقد اجتمعت في ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٢،

وقد اختتمت نظرها في البلاغ رقم ١٩٩٧/٧٦٣ المقدم إليها من السيدة ييكاتِرينا بافلوفنا لانتسوفا أم السيد فلاديمير ألبرتوفيتش لانتسوف، المتوفى، بموجب البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية،

تعتمد ما يلي:

الآراء المعتمدة بموجب الفقرة ٤ من المادة ٥ من البروتوكول الاختياري

١- صاحبة البلاغ هي السيدة ييكاتِرينا بافلوفنا لانتسوفا، والدة فلاديمير ألبرتوفيتش لانتسوف، المتوفى. وتدّعي السيدة لانتسوفا أن ابنها، وهو من مواليد ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٦٩، كان ضحية انتهاكات روسيا للفقرة ١ من المادة ٦ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وللمادة ٧، وللفقرة ١ من المادة ١٠ منه. وتمثلها محامية.

* شارك أعضاء اللجنة التالية أسماؤهم في النظر في هذا البلاغ: السيد نيسوكي أندو، السيد برافولاتشاندرا ناتوارلال باغواتي، السيدة كريستين شانيه، السيد موريس غليليه أهانهانزو، السيد لويس هانكين، السيد أحمد توفيق خليل، السيد إيكارت كلاين، السيد راجسومر لالاه، السيدة سيسيليا ميدينا كيروغا، السيد رافائيل ريفاس بوسادا، السير نايجل رودلي، السيد مارتن شاينين، السيد إيفان شيرير، السيد هيبوليتو سولاري يريغوين، السيد ماكسويل يالدين.

الوقائع كما عرضتها صاحبة البلاغ

٢-١ ألحق السيد لانتسوف جراحاً بشخص أثناء مشاجرة وقعت بينهما في آب/أغسطس ١٩٩٤. ونتيجةً لذلك، رُفعت عليه دعوتان، إحداهما مدنية والأخرى جنائية. وفي ١ آذار/مارس ١٩٩٥، قدّم تعويضات كاملة للمدعي عن الأضرار التي حُددت في القضية المدنية. وفي انتظار المحاكمة الجنائية، التي حُدّد تاريخها في ١٣ نيسان/أبريل ١٩٩٥، أُطلق سراحة في البداية. غير أنه، في ٥ آذار/مارس ١٩٩٥، وإثر تخلفه عن المثول أمام المحقق، حُبس احتياطياً في مركز "ماتروسكايا تيشينا" للحبس الاحتياطي بموسكو، حيث توفّي في ٦ نيسان/أبريل ١٩٩٥، وكان عمره ٢٥ عاما.

٢-٢ وتقول السيدة لانتسوفا في العرض الذي قدمته إن ابنها كان بصحة جيدة عندما دخل مركز ماتروسكايا تيشينا لأول مرة، غير أنه أصيب بتوعّك صحّي بسبب الأوضاع السيئة جداً في السجن. وتشتكي من أن ابنها لم يتلقّ أي علاج طبي رغم الطلبات المتكررة للحصول على ذلك. وأخيرا تفيد في الشكوى المقدمة أن الاتحاد الروسي لم يقدم المسؤولين عن وفاة ابنها إلى العدالة[١].

٢-٣ وتقول صاحبة البلاغ إن الأوضاع في مراكز الحبس الاحتياطي بموسكو غير إنسانية، لا سيما بسبب شدة الاكتظاظ وسوء التهوية ورداءة الطعام وقذارة المرافق الصحية. وتشير في هذا الشأن إلى تقرير المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب المقدم إلى لجنة حقوق الإنسان عام ١٩٩٤[٢]. وفي ما يتعلق بامكانية الحصول على الرعاية الصحية، يبيّن التقرير أن الاكتظاظ يزيد من عجز الموظفين عن توفير الغذاء والرعاية الصحية، ويشير إلى نسبة الانتشار العالية للأمراض في تلك المراكز[٣]. وتعرَّض مركز ماتروسكايا تيشينا لانتقاد شديد في التقرير، حيث إن "الأوضاع فيه قاسية ولا إنسانية ومهينة؛ إنها تتصف بالتعذيب"[٤].

٢-٤ وذكرت السيدة لانتسوفا، بناءً على إفادات محتجزين آخرين في الزنزانة رفقة ابنها، أن حالته البدنية والعقلية بدأت تتدهور بُعَيدَ إيداعه مركز ماتروسكايا تيشينا. فقد بدأ ينحل وأخذت درجة حرارته ترتفع. وكان يسعل ويشهق أثناء التنفس. وقبل عدة أيام من وفاته، توقف عن الأكل وكان يقتصر على شرب الماء البارد. وفي مرحلة معينة، أصبح يهذي، إلى أن فقد وعيه في النهاية.

٢-٥ ويبدو أن معتقلين آخرين طلبوا تقديم رعاية طبية للسيد لانتسوف بعد الأسبوع الأول من اعتقاله، وأن طبيباً فحصه مرة أو مرتين في الزنزانة وأعطاه حبات أسبيرين لمعالجة ارتفاع درجة حرارته. غير أنه لم يتلقّ أية رعاية طبية خلال الفترة بين ٣ و٦ نيسان/أبريل، عندما كانت حالته الصحية تتدهور بسرعة وعلى نحو جليّ، وذلك بالرغم من الطلبات

المتكررة الصادرة عن المعتقلين الآخرين بغية مساعدته. وفي ٦ نيسان/أبريل، وبعد استغاثات المعتقلين الآخرين، وصل أفراد طاقم طبي حاملين نقالة. وتوفّي السيد لانتسوف في وقت لاحق من ذلك اليوم في مستوصف السجن. وورد في شهادة وفاته أن سبب وفاته يعود إلى "قصور حاد في القلب/الدورة الدموية، وتسمم، ودَنَف مجهول السبب".

٢-٦ وفيما يتعلق باستنفاد سبل الانتصاف المحلية، تبين صاحبة البلاغ أن قرار فتح تحقيق جنائي في وفاة السيد لانتسوف يندرج في نطاق اختصاص رئيس مركز الحبس الاحتياطي. ويقع القرار النهائي في هذا الشأن على عاتق مكتب النائب العام. وتقدمت السيدة لانتسوف بطلبات في حينها ومتكررة من أجل فتح تحقيق جنائي، غير أن طلباتها قوبلت دوما بالرفض. ولذلك فهي تخلص إلى أنها استنفدت سبل الانتصاف المحلية.

٢-٧ وقرارات النائب العام برفضَ فتح تحقيق جنائي أساسها استنتاج مفاده أن الوفاة في هذه الحالة نتجت عن عاملَين متضافرين هما الالتهاب الرئوي وظروف العزل المكربة، وأنه يستحيل الخلوص، في ظل هذه الظروف، إلى أن موظفي مركز الاحتجاز يتحملون مسؤولية الوفاة.

الشكوى

٣- تدعي السيدة لانتسوفا أن الاتحاد الروسي انتهك حقوق الإنسان الأساسية لابنها، وذلك بالتسبب في وفاته نتيجة حبسه في أوضاع غير صالحة لبقاء الإنسان، وأن الاتحاد الروسي أيضا لم يف بالتزاماته في توفير أية حماية قانونية مجدية من تلك الانتهاكات. وهي ترى أن ذلك يشكّل انتهاكات للفقرة ١ من المادة ٦ من العهد، وللمادة ٧، وللفقرة ١ من مادته ١٠.

القرار بشأن المقبولية

٤- قامت الدولة الطرف، بموجب مذكرة مؤرخة ٢٣ آذار/مارس ١٩٩٨، بإحاطة اللجنة علماً بعدم اعتراضها على قبول البلاغ.

٥-١ إن اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، قبل أن تنظر في أي ادعاء وارد في بلاغ ما، يتوجب عليها، عملاً بالمادة ٨٧ من نظامها الداخلي، أن تقرر ما إذا كان ذلك البلاغ مستوفياً أم لا لشروط النظر فيه بموجب البروتوكول الاختياري للعهد.

٥-٢ وتأكدت اللجنة، على نحو ما تقتضيه الفقرة ٢(أ) من المادة ٥ من البروتوكول الاختياري، من أن المسألة ذاتها ليست موضع بحث بالفعل من قبل هيئة أخرى من هيئات التحقيق أو التسوية على الصعيد الدولي.

٥-٣ وبناء على ذلك، قرّرت اللجنة في جلستها الثالثة والستين المعقودة في ٧ تموز/يوليه ١٩٩٨ قبول البلاغ على أساس أنه قد يثير مسائل بموجب الفقرة ١ من المادة ٦ من العهد، والمادة ٧، والفقرة ١ من المادة ١٠ منه.

ملاحظات الدولة الطرف على الوقائع الموضوعية للبلاغ

٦-١ تبيّن الدّولة الطرف في ملاحظاتها على الوقائع الموضوعية للبلاغ، المؤرخة ٢٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، أنه أُلقي القبض على السيد لانتسوف يوم ٥ آذار/مارس ١٩٩٥ وأنه نُقل يوم ٧ آذار/مارس ١٩٩٥ إلى مركز حبس احتياطي حيث أودع في زنزانة مشتركة. ولدى ايداعه المركز، خضع لفحوص طبيّة وفقا للإجراء المعمول به. ولم يَشكُ وقتئذ من أية أعراض تتصل بصحّته، ولم تُلاحظ أية أعراض مرض على جسده، ولم يُبيّن فحص التنظير التألّقي للصدر أية أعراض مَرَضية. وفي حوالي الساعة التاسعة من صباح يوم ٦ نيسان/أبريل ١٩٩٥، قام رفاق السيد لانتسوف في الزنزانة بإبلاغ الحراس بأنه متوعك. وبعد أن فحصه الطبيب المناوب، نقل على وجه الاستعجال إلى المستشفى التابع لمركز الاحتجاز، غير أنه توفي في الساعة التاسعة والربع صباحا رغم ما اتُّخذ من التدابير المذكورة. وقامت لجنة تتألف من أطباء عاملين في مؤسسات الطب الوقائي التابعة لوزارة الداخلية وإدارة الصحة بموسكو بالتحقيق في وفاة السيد لانتسوف. وجاء في نتائج تحقيقها أن أسباب الوفاة تعود إلى التهاب رئوي تقرّحي في الجانبين سبَّبته المكوّرات الرّئوية، وذات الجنب الثنائية والخماص بُؤري أدّى إلى قُصور في جهاز التنفس والقلب والأوعية الدموية. وفي رأي الدولة الطرف أن الالتهاب العام للرئتين وتجويف الجنبة، وعدم طلب المريض مساعدة طبية، والأوضاع في السجن هي أمور ساهمت في سرعة النتيجة الحتمية.

٦-٢ وتعترف الدولة الطرف أنه عندما احتجز السيد لانتسوف، كانت مراكز الاحتجاز تحوي أكثر من ضعف عدد المحتجزين الذي صممت لاستيعابه، مما تسبّب في عدم توافق أوضاع الاحتجاز مع اللوائح التنظيمية النافذة. وخلصت لجنة التحقيق إلى أنه لم يرتكب أي خطأ طبي. وصدر تقرير تشريح الجثة بتاريخ ١٣ أيار/مايو ١٩٩٥، وتم فيه تأكيد تشخيص أسباب الوفاة.

٦-٣ ولعدم حدوث جريمة، لم يبادر مكتب النائب العام الأقاليمي لموسكو - بريوبراجنسكايا التابع لإدارة النيابة العامة إلى إقامة دعوى جنائية. وأكد مكتب النائب العام لموسكو هذا القرار في وقت لاحق. وتبين خلال مراجعة القضية أن الأسرة لم تُخطر بالوفاة بسرعة، وأن الموظف المعني اعتبر مساءلاً عن ذلك.

٦-٤ وتقر الدولة الطرف بأن الأوضاع السائدة في مراكز الاحتجاز تطرح، بصفة عامة، مشكلة خطيرة أمام روسيا، وأن فرص ايجاد حلّ فوري لها منعدمة. وقد وُضعت مجموعة من التدابير الهادفة إلى إصلاح نظام السجون، بغية تحسين الأوضاع في مراكز الاحتجاز لتتماشى والمعايير الدولية لمعاملة السجناء. وتستشهد الدولة الطرف بقرارين رئاسيين ومرسوم حكومي بوصفها أمثلة على ما اتخذ مؤخراً من خطوات بهدف نقل المسؤولية عن مؤسسات السجون من وزارة الداخلية إلى وزارة العدل. وذكرت أن هناك مشروعاً قيد التنفيذ يقضي بزيادة عدد الأماكن في مراكز الاحتجاز، غير أن صعوبات مالية تحول دون إنجازه.

تعقيب صاحبة البلاغ على ملاحظات الدولة الطرف بشأن الوقائع الموضوعية للقضية

٧-١ تلاحظ صاحبة البلاغ في تعقيبها المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ أن الدولة الطرف تقرّ بأهمّ وقائع القضية، وهي أن السيد لانتسوف كان قد دخل مركز الاحتجاز وهو يتمتع بصحّة تامة، غير أن الأوضاع السائدة هناك هي التي أودت بحياته.

٧-٢ وتلفت الانتباه إلى أنه مُنِح عناية طبية لم تتجاوز ١٥ دقيقة قبل وفاته. ورغم أن الأطباء كانوا قد أُبلغوا قبل بضعة أيام من وفاته بتدهور حالته الصحية واحتمال موته، فإنهم لم يحرّكوا ساكنا. وتفيد صاحبة البلاغ أن هذا السلوك شائع في ذلك السجن. وفيما يتعلّق بعدم قيام الدولة الطرف بتحقيق على النحو الصحيح، تشير صاحبة البلاغ إلى إفادات العديد من السجناء بشأن هذه النقطة، وتقول إنه كان بإمكان النيابة العامة جمع بيانات تجريمية لو قامت بتحقيق فعلي، وذلك بالاستماع إلى إفادات رفاق السيد لانتسوف السجناء. غير أن النيابة العامة لم تقم لسبب أو لآخر، بإجراء تحقيق على النحو الصحيح[٥].

٧-٣ كما ترفض صاحبة البلاغ ملاحظة الدولة الطرف أن مراكز الاحتجاز لا تحوي سوى ضعف عدد السجناء المصممة لاحتوائه. فتُبَيِّن الإفادات أن الاكتظاظ في المراكز هو خمسة أضعاف المستوى المبَيَّن، وأن السجناء يضطرون إلى النوم بالتناوب نظراً لقلة الأَسِرَّة.

٧-٤ وفي ما يتعلق بالتأخر في إبلاغ الأُسرة بالوفاة، تفيد صاحبة البلاغ أن السلطات في الواقع لم تسع البتة إلى إبلاغ أي كان. ولو لم تكن محامية السيد لانتسوف قد سعت إلى زيارته، لما كان لأحد أن يتيقّن مما إذا كانت أمه ستعلم بحقيقة وفاته أو متى ستعلم بذلك.

٧-٥ وأخيراً، ترى صاحبة البلاغ أن الدولة الطرف تحاول التملص من مسؤولياتها بإيراد قوائم بمراسيم مختلفة ستصدر مستقبلاً وتهدف إلى تحسين الحالة في السجون. وفي رأيها أن ذلك ليس سوى قبول من جانب الدولة الطرف بالمعايير اللاإنسانية في السجون. وعلى أي حال، فإن تلك المراسيم قد اعتُمدت بعد وفاة نجلها بسنتين؛ وما يتخذ حالياً أو مستقبلاً من إجراءات لا يمكن أن يغير شيئاً، ولا يمكنه بأية صورة كانت أن يغير ما حدث، وهو أن

الاتحاد الروسي قد انتهك حقوق الإنسان لشاب سليم الصحة عمره ٢٥ عاماً، وأن تلك الانتهاكات قد أودت بحياته.

المسائل والإجراءات المعروضة على اللجنة

٨-١ نظرت لجنة حقوق الإنسان في هذا البلاغ في ضوء جميع المعلومات الخطية التي قدمها إليها الطرفان وفقاً لما تنص عليه الفقرة ١ من المادة ٥ من البروتوكول الاختياري.

٨-٢ وعلى اللجنة أن تبتّ في ما إذا كانت الدولة الطرف قد أخلّت بأحكام الفقرة ١ من المادة ٦ من العهد، والمادة ٧، والفقرة ١ من المادة ١٠ منه فيما يتصل بوفاة إبن صاحبة البلاغ.

٩-١ وفيما يتعلق بأوضاع الاعتقال، تلاحظ اللجنة أن الدولة الطرف تقرّ بأن الأوضاع السائدة في السجن سيئة وأن مراكز الاعتقال عند وقوع الأحداث كانت تحوي ضعف عدد السجناء المعَدَّة لاحتوائه. وتشير اللجنة أيضا إلى المعلومات المحدّدة التي تلقتها من صاحبة البلاغ، وخصوصاً ما يفيد منها أن عدد السجناء كان في الوقع خمسة أضعاف العدد المسموح باستيعابه في سجن ماتروسكايا تيشينا، وأن الأوضاع السائدة في ذلك السجن كانت لا إنسانية بسبب سوء التهوية ورداءة الطعام والمرافق الصحية. وترى اللجنة أن احتجاز ابن صاحبة البلاغ في الأوضاع السائدة وقتئذ في ذلك السجن يعتبر انتهاكا لحقوقه بموجب الفقرة ١ من المادة ١٠ من العهد.

٩-٢ وفيما يتصل بوفاة السيد لانتسوف، تشير اللجنة إلى ادعاءات صاحبة البلاغ، القائمة على شهادات العديد من رفاقه المعتقلين، والتي تفيد أنه إثر تدهور صحة ابن صاحبة البلاغ، لم يتلقّ رعاية صحية إلا خلال الدقائق القليلة الأخيرة من حياته، وأن السلطات القائمة على السجن كانت قد رفضت توفير هذه الرعاية له خلال الأيام السابقة لذلك، وأن تلك الحالة هي التي تسببت في وفاته. كما تحيط اللجنة علما بالمعلومات التي قدمتها الدولة الطرف، ومفادها أنه تم إجراء العديد من التحقيقات للوقوف عند أسباب الوفاة، وهي التهاب حاد للرئتين أدّى إلى عجز في أداء القلب، وأن السيد لانتسوف لم يطلب مساعدة طبية. وتؤكد اللجنة أن من واجب الدول ضمان حق المعتقلين في الحياة، ولا يقع على المعتقلين واجب طلب الحماية. والنية المعلنة للدولة الطرف في تحسين الأوضاع ليس لها أثر في تقييم هذه الحالة. وتلاحظ اللجنة أن الدولة الطرف لم تدحض العلاقة السببية القائمة بين أوضاع اعتقال السيد لانتسوف وتدهور حالته الصحية الذي أدى إلى وفاته. وعلاوة على ذلك، وحتى إذا انطلقت اللجنة من تأكيد الدولة الطرف أن لا السيد لانتسوف نفسه ولا رفاقه المعتقلون طلبوا مساعدة طبية في حينها، فإن الواقع الأساسي يظلّ في أن الدولة الطرف،

بتوقيفها واحتجازها أشخاصاً، تتحمّل مسؤولية الحرص على حياتهم. فعلى الدولة الطرف في تنظيمها مرافق الاحتجاز التابعة لها، أن تكون على دراية بالحالة الصحية لمعتقليها بقدر ما يمكن تَوَقُّع ذلك منها على نحو معقول. ولا يمكن لقلة الموارد المالية أن تنتقص من هذه المسؤولية. وترى اللجنة أن وحدة الخدمات الطبية، لو كانت تعمل على النحو الصحيح داخل مركز الاحتجاز، لكانت على علم بالتحول الخطير الذي طرأ على صحة السيد لانتسوف، وينبغي لها ذلك. وترى اللجنة أن الدولة الطرف لم تتخذ التدابير المناسبة بغية حماية حياة السيد لانتسوف خلال الفترة التي قضاها في مركز الاحتجاز. وتبعا لذلك، تخلص اللجنة المعنية بحقوق الإنسان إلى أنه قد حدث، في هذه الحالة، إخلال بالفقرة ١ من المادة ٦ من العهد.

٩-٣ وفي ضوء ما خلصت إليه اللجنة أعلاه من حدوث إخلال بالمادتين ٦ و١٠ من العهد، لا ترى اللجنة ضرورة للبت في حدوث إخلال بالمادة ٧.

١٠- واللجنة المعنية بحقوق الإنسان، إذ تتصرف بموجب الفقرة ٤ من المادة ٥ من البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ترى أن الدولة الطرف لم تف بالتزامها بكفالة حماية السيد لانتسوف، الذي فقد حياته كنتيجة مباشرة للأوضاع السائدة في السجون. وتخلص اللجنة إلى أنه قد أُخلَّ بالفقرة ١ من المادة ٦ من العهد، وبالفقرة ١ من المادة ١٠ منه.

١١- وترى اللجنة أن للسيدة لانتسوفا الحق في انتصاف فعال بموجب الفقرة ٣(أ) من المادة ٢ من العهد. وينبغي للدولة الطرف أن تتخذ تدابير فعالة في سبيل ما يلي: (أ) منح تعويض ملائم؛ و(ب) الإيعاز بإجراء تحقيق رسمي في وفاة السيد لانتسوف؛ و(ج) ضمان ألا يتكرر مستقبلاً حدوث حالات إخلال شبيهة بأحكام العهد، وخاصة باتخاذ خطوات فورية لضمان توافق أوضاع الاحتجاز مع التزامات الدولة الطرف بموجب المادتين ٦ و١٠ من العهد.

١٢- واللجنة، إذ تضع في اعتبارها أن الدولة الطرف، إذ أصبحت طرفاً في البروتوكول الاختياري، قد اعترفت باختصاص اللجنة في البت فيما إذا كان قد حدث أم لم يحدث إخلال بأحكام العهد، وأن الدولة الطرف، عملاً بالمادة ٢ من العهد، قد تعهدت بأن تكفل لجميع الأفراد الموجودين في إقليمها أو الخاضعين لولايتها الحقوق المعترف بها في العهد وأن توفر سبيل تظلم فعالاً في حالة ثبوت وقوع انتهاك، ترغب في أن تتلقى من الدولة الطرف في غضون ٩٠ يوماً معلومات عن التدابير التي اتخذتها لوضع آراء اللجنة موضع التنفيذ. وتطلب إلى الدولة الطرف، بالإضافة إلى ذلك، نشر آراء اللجنة علناً.

[اعتُمدت الآراء بالإسبانية والإنكليزية والفرنسية، والنص الإنكليزي هو النص الأصلي. كما ستصدر لاحقاً باللغات الروسية والصينية والعربية كجزء من هذا التقرير.]

الحواشي

(١) يشير البلاغ أيضا إلى أن الإخطار بوفاة السيد لانتسوف لم يبلّغ إلى أسرته أو إلى المكتب المحلي لتسجيل الوفيات إلا في ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٥، بعد أن اكتشف محامي السيد لانتسوف حقيقة وفاته لدى تواجده بمركز الاحتجاز لمقابلته. والظاهر أن هذه المسألة بحثها مدير مركز الاحتجاز لما قبل المحاكمة (حسبما جاء في الرسالة المؤرخة في ١٠ تموز/يوليه ١٩٩٥ والموجهة من وكيل النيابة العامة بالمدينة، المقدمة مع البلاغ)، لكن نتائج التحقيق غير معروفة.

(٢) تقرير المقرر الخاص، السيد نايجل س. رودلي، المقدم عملا بقرار لجنة حقوق الإنسان ١٩٩٤/٣٧ (E/CN.4/1995/34/Add.1).

(٣) المرجع نفسه، الفقرة ٤١.

(٤) المرجع نفسه، الفقرة ٧١.

(٥) يتذرع صاحب البلاغ بشهادة السيد إيغور كريبينفيتش، الذي قال إن السيد لانتسوف كان يتوجع من شدة الألم في الليلة الأخيرة، وأن السلطاتَ رفضت مساعدته، عندما كان يتألم من شدة المرض خلال الأسبوع الأخير والأيام الثلاثة الأخيرة. ويتضمّن الملف نسخا من قرارات رفض إدارة النيابة العامة إتخاذ إجراءات جنائية ضدّ مركز الاحتجاز، وجاء فيه أن رفاق السيد لانتسوف في السجن قد تم استجوابهم لكن شهاداتهم كانت متضاربة: فالبعض منهم قال إن أطباء كانوا قد فحصوا السيد لانتسوف قبل وفاته بيومين أو بثلاثة أيام، فيما أنكر ذلك البعض الآخر (ردّ مكتب النائب العام الأقاليمي لموسكو – بريوبراجنسكايا بتاريخ ٩ نيسان/أبريل ١٩٩٦، المستند رقم ٧).